

كل من مات على أصل الإسلام فأحكامه كأحكام المسلمين

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم المسألة الرابعة قاعدة كل من مات على أصل الإسلام فيعامل معاملة للمسلمين كل من مات على أصل الإسلام فأحكامه كأحكام المسلمين من باب الاختصار. تقول فأحكامه - [00:00:00](#) كأحكام المسلمين واقصد بأصل الإسلام أي أنه مات على لا إله إلا الله ولم يأتي في حياته بما يوجب انتقاض طه من أساسها وأصلها. فليس هو بكافر أصلي ولا بكافر كفر ردة. حتى وإن كان معه شيء من الذنوب - [00:00:31](#) والمعاصي والكبائر فإن هذه لا تنقض أصل الإسلام وإنما تنقص كمال الإيمان الواجب. كما قررناه في دروس سابقة قاعدة سابقة. فكل من مات وهو موصوف بأنه لا يزال مسلماً فأحكامه بعد موته كأحكام - [00:00:55](#) المسلمين تماماً فنحن نغسله كما نغسل سائر الطائعين. ونكفنه كما نكفن سائر الطائعين. ونقدمه للمسلمين يصلون عليه وإن تخلف عنه اختيار الناس فلا بأس من باب الزجر بالهجر. لكن إن يتفق المسلمون على نبذ جثته أو دفنها بلا صلاة - [00:01:15](#) فهذا لم يقل به أحد من أهل السنة والجماعة. لكن يستحب لاختيار الناس ديناً أو منصباً أو نسباً أو جاهاً أن يتخلفوا عما من مات ومعه شيء من الإصرار على الكبيرة من باب زجر غيره كأنها رسالة يوجهونها لمن أراد أن يفعل فعله - [00:01:38](#) أنك ستحرم من صلاتنا عليك. ولن نشهد جنازتك. لكنه لا بد أن ينتدب له طائفة من المسلمين يصلون عليه لأنه مات مسلماً وحق المسلم على المسلم أن يصلي عليه ثم تدفنه كما تدفن سائر المسلمين. ونستغفر له بعد موته كما نستغفر لسائر المسلمين. ويرث - [00:01:58](#) وظيفته ما له كما يورث سائر أموات المسلمين. فلا يجوز لنا أبداً أن نتعامل مع من مات على شيء من الكبائر إذا كان معه أصل الإسلام معاملة المرتد أو معاملة الكفرة - [00:02:24](#) فإن قلت ومن أين أخذت هذه القاعدة؟ من كلام الإمام الطحاوي نقول أخذناها من قول من قوله رحمه الله قال ونستغفر لمسيئهم. أي لمسيئ المؤمنين أحياء وأمواتاً. فلا يمنعك موت أحد - [00:02:40](#) على سكر أو زنا أو على سرقة ولا يمنعك موت أحد على شرب خمر أو حد أو قتل أي قصاص. لا يمنعك ذلك أن تستغفر له فإن من مات على شيء من الذنوب أحوج - [00:03:00](#) الاستغفار الاستغفار أخوانه المسلمين ممن مات صافياً من الذنوب والمعاصي - [00:03:20](#)